

الدر المختار

اعلم أن طريق ثبوت الأحكام أربعة الانقلاب والاقتصار والاستناد والتبيين .
فالانقلاب صيرورة ما ليس بعلة كالتعليق .
والاقتصار ثبوت الحكم في الحال .
والاستناد ثبوته في الحال مستندا إلى ما قبله بشرط بقاء المحل كل المدة كلزوم الزكاة
حين الحول مستندا لوجود النصاب .
والتبيين أن يظهر في الحال تقدم الحكم كقوله إن كان زيد في الدار فأنت طالق وتبين
في الغد وجوده فيها تطلق من حين القول فتعتد منه (أنت طالق ما لم أطلقك أو متى لم
أطلقك أو متى ما لم أطلقك وسكت طلقت) للحال بسكوته (وفي إن لم أطلقك